

وحيث إن هذه العملية تخضع لالزامية التبليغ، كون أسقف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 قد تم تجاوزها :

وحيث إن الشركات المعنية تنشط في السوق المغربية المتعلقة بالحلول الإلكترونية الخاصة بالأمن البصري والرقمي :

وحيث إن الفاعلين في الأسواق المغربية المعنية بالحلول الإلكترونية الخاصة بالأمن البصري والرقمي لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه :

وحيث إن الولوج إلى الأسواق المعنية لا يعرف وجود حواجز يمكنها أن تعيق دخول فاعلين جدد إليها :

وحيث إن الأسواق المعنية المغربية تعرف تواجد فروع لشركات دولية قادرة على خلق نوع من التوازن والمنافسة لشركة «IMPRIMERIE NATIONALE S.A» داخل هاته الأسواق مما يعطي للبنية إمكانية الاختيار من بين موردين متعددين في السوق :

وحيث إن عملية التركيز هذه ليست من شأنها الإخلال بقواعد المنافسة في الأسواق المغربية المذكورة،
أصدر القرار التالي :

مادة فريدة

يرخص مجلس المنافسة لشركة «IMPRIMERIE NATIONALE S.A» باقتناص مجموع أسهم رأس المال شركة «SURYS HOLDING S.A».

وحرر بالرباط في فاتح ربيع الأول 1441 (30 أكتوبر 2019).

الإمضاء: ادريس الكراوي.

قرار مجلس المنافسة عدد 86/ق/19 صادر في فاتح ربيع الأول 1441 (30 أكتوبر 2019) المتعلق باقتناص شركة «IMPRIMERIE SURYS NATIONALE S.A» مجموع أسهم رأس المال شركة «HOLDING S.A»

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وببناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناص شركة «IMPRIMERIE NATIONALE S.A» مجموع أسهم رأس المال شركة «SURYS HOLDING S.A» بتاريخ 12 سبتمبر 2019، والمسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 79/ع.ت. إ/19 :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 18 سبتمبر 2019 :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 18 أكتوبر 2019 : وبعد تقديم المقرر العام والمقرر لمشروع القرار خلال الاجتماع المنعقد بتاريخ فاتح ربيع الأول 1441 (30 أكتوبر 2019) :

وطبقاً للمادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة : وحيث إن هذه العملية تعتبر عملية تركيز اقتصادي طبقاً للمادة 11 من القانون رقم 104.12 :